رابط المادة على منصة باحث

الشخص الذي يموت محترقا أو غريقا ولم تستخرج جثته هل يُصلى عليه؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

آآ الشخص الذي يموت آآ حريقا او محترقا ولم يبق له اثر من جسمه او الغريق الذي لم تستخرج جثته من وتوضع في قبر اه هل اه يعني يلزم اتجاههم صلاة عليهم ولو هم غائبون افيدونا افادكم الله - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله. والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد بن عبدالله. وعلى اله وصحبه ومن الا وبعد. فان الصلاة على الجنازة واجب للمسلم المتوفى وانما يصلى على جنازة اذا كانت موجودة - 00:00:20

امام المصلين او يصلى على القبر عند عدم تدارك الصلاة عليها اثناء وظعها واختلف في الصلاة على الغائب الذي مات والصحيح من كلام اهل العلم الصلاة عليه لما ثبت في الصحيح ان النبي - 00:00:50

صلى الله عليه وسلم نعى لاصحابه النجاشي ثم اصلى عليه اصحابه صلاة الغائب. لكن الحريق المحترق الذي لم يبقى له اثر لا يصلى عليه صلاة غائب صلاة غائب. لانه لان من شرط صلاة الغائب والصلاة على الغائب ان يكون المتوفى - 00:01:20

في غير البلد. لان هذا هو الغائب. اما في البلد فاذا صلي عليه فقد انتهى. واذا كان محترقا لا شيء يصلى عليه فيدعى له بالمغفرة والرحمة والله اعلم - 00:02:00